

## قانون

رقم ( 5 ) لسنة 2017م

بالغاء القانون رقم ( 16 ) لسنة 2013م

بشأن تعديل قانون الضمان الاجتماعي رقم ( 13 ) لسنة 1980م

مجلس النواب

بعد الاطلاع على :

- الاعلان الدستوري المؤقت الصادر بتاريخ 3 اغسطس 2011م وتعديلاته.
- القانون رقم (10) لسنة 2014م بشأن اعتماد النظام الداخلي لمجلس النواب في المرحلة الانتقالية.
- القانون رقم (4) لسنة 2014م بشأن اعتماد النظام الداخلي لمجلس النواب .
- القانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن علاقات العمل والوظيفة ولائحته الداخلية.
- القانون رقم (13) لسنة 1980م بشأن الضمان الاجتماعي وتعديلاته .
- القانون رقم (16) لسنة 2013م بتعديل قانون الضمان الاجتماعي رقم (13) لسنة 1980م
- وعلى ما عرضه السيد رئيس مجلس الإدارة والمدير العام لصندوق الضمان الاجتماعي.
- ما خلص اليه مجلس النواب في اجتماعه العادي الرابع المعلق لسنة 2016م المستأنف انعقاده يوم الاربعاء الموافق 8-11-2017م.

## صدر القانون الآتي

### المادة الاولى

يلغى القانون رقم (16) لسنة 2013م الصادر عن المؤتمر الوطني العام بشأن تعديل قانون الضمان الاجتماعي رقم 13 لسنة 1980.

### المادة الثانية

يعمل بهذا القانون من تاريخ صدوره ويلغى كل حكم يخالفه وينشر بالجريدة الرسمية.

مجلس النواب



صدر في طبرق .  
بتاريخ . 10 / شهر الثور / 1439 هجري  
الموافق . 28 / نوفمبر / 2017 ميلادي

ك. اللجنة التشريعية والدستورية